

واقص على الجدار ان يردتها ان يردت الموالى وذلك في الثالثة خاصة كما هو رد لقول  
عروا لم عرفت والمقول والمطان ايضا هذو فان اي واقص على غير الجدار مضارها ويكون لطابع  
في هذه هو لجدور ايضا وقوله هذه المسائل البسيطة البيت والذبي بعده اشارة الي بيوت  
عشيت لطابع من القصة وان الجدور في الاول والثالثة والمثل في الثانية والمراد ان حيلة لطابع  
هو جدور واحد او مال واحد واعلم ان المعادل للجدور في الاول وللعهد في الثانية  
امامك واحد او اقل او اكثر وظنستك من المثال اما منقطة او صا فلا سلة لها  
سنت هات واذ الذي ينبغي ان يعرف للمسايل العلم السعد الفياغ من شرح الار جورة  
ونذكر ان لطامقطة لثلاثة امثلة فتكون الامثلة **الثالثة** مال يعوله ثلاثة اجار  
فاقم عدة الا جدار وهو ثلثة على عدة الاموال وهو واحد يخرج ثلاثة والثالثة هي  
حدو المال لقرون فيكون المائل تسعة وذلك بجدل ثلاثة اجدار وعلية ذلك  
ان في المائل الواحد من اجدار بقدر ما في لجدور الواحد من الاجار كما يري ان الاربعة  
فيها جدران الا في جدران احدين وتلك التسعة فيها ثلاثة اجدار اذ في جدرانها  
ثلاثة اجار وكذلك امر في بقية فان الاثنت عشرة ا جدار المعادلة للمال كعدة اجد على  
جدار وثلاث عشرة اجدار لخم بولم عرفنا هان مساويها وهو عدة الا جدار المعادلة  
للمال واذا ان قدر المائل واحد اقصره الا جدار المعادلة له هي لكة جدره ولا حاجة الي القصة  
اذا لا لث القصة على الواحد **الثاني** ثلث مال يعوله ثلثة اجدار فاقيم عدة الا جدار  
وفي ثلثة على قدر المائل وهو ثلثة يخرج تسعة وهو حدو المائل المقروص ثلثة فتكون اجد  
وثلاثين وثلثة سبعة وعشرون وذلك بجدل ثلثة اجدار وعلية ذلك فاهرة ما تقدم لا تملك  
المال اذ ان معادل لثلاثة اجدار والمائل لطلع يعوله تسعة اجدارا يستقره في لطابع  
قوة الا جدار وهي تسعة هي لكة اجد على جدار وان لطابع بالقصة هو اجد بوضع الواحد  
من اجد المقروص عليه من حيلة المقصوم فاذا قسمت الثلاثة على الثلث فان لطابع ما يحصل للمالك  
من حيلة الا جدار **الثالثة** ما لان ويرع يعوله ذلك تسعة اجدار فاقيم التسعة على الثلثين واربع  
يخرج اربعة وهو حدو المائل من المائين والربع فيكون المائل ستة وعشرون والمائة والربع ستة

وثلثون

وثلاثين وذلك تسعة اجدار لان المائين والربع اذا عادلت تسعة اجدار فالالمال الواحد يعوله اربعة  
اجدار لاستقره في لخط ولما ذكرنا في خارج القصة فمئة امثلة المسألة الاول **الاربع**  
مال يعوله تسعة فالمالسعة والاربع لعصبة على الواحد وهكذا يقول ان المال الواحد يقدر  
هو نصف الفرد المعادل له ولو قسمت عليه لا ذكر يحصل المطلوب اذ ان فيه بقول سيقف  
عنه بركة **الخامس** ثلث ويرع مال يعوله اجد وعشرين فاقيم اجد وعشرين على ثلث ويرع  
يخرج ستة وثلاثون وهو المائل وثلثة ويربعه اجد وعشرون لا فرق **السادس** ثلثة اموال  
يعوله اربعة عشر فاقيم الاربعة عشر على الثلاثة يخرج اربعة وهو المائل الواحد فثلاثة اوال  
الشعير وعلية ذلك بثلثة مما ذكرناه من تعريف خارج القصة هذه امثلة المسألة الثانية  
**السابع** جدر مال يعوله خمسة فالخدر حصة والقول فيه السابق **الثامن** ثلث شئ وعنه  
يعوله ثلاثة وثلاثة ارباع فاقيم ثلاثة وثلاثة ارباع على ثلث وثلث ثمانية وهكذا  
اجد عشر حيز امان الواحد وهو لجدور الطامل فاذا اخذت ثلثة وثلثة كان ثلثة وثلثة  
ارباع لانك اذا سبطت اجار لثلاثة اجد عشر كان تسعين وثلثها وتحتها اجد واربعة ويرع  
فاذا قسمتها على ثلثها وهو اجد عشر يخرج ثلاثة وثلاثة ارباع **العشرون** لمن اراد التسريع  
في هذا الفه ان يحصل ثلث ذلك ملكه في اعمال كسور المقوم ويروض نفسه فيها **العاشر**  
ثلاثة اجدار وسدس وتسع جدر يعوله اثنين وخمسة اشباع من ثلثة وسدس وتسع يخرج  
سبعة واربعون حيزا من تسعة وهي عين الواحد وهو لجدور الطامل فاذا اخذت في  
ثلاثة وسدس وتسع فان الحاصل اثنين وخمسة اشباع لا فرق وهذه امثلة المسألة الثالثة  
**تعميم** علم ان المعادل للجدور في الاول وللعهد في الثانية والثالثة اذا نقص قدر  
عن واحد فان لك في معرفته وجهها الخريسي الجبر ومعهم بسببه بالتكليل وكذلك اذا زاد عن  
واحد في اخرها وجه اخر لسي بلخط ولعظم سببه بالرد وسببان بيا لها ان شاء الله  
في موضع ذكرهما **الخامس** **وامم حدك ربان الفرد** **قوله المكتبة الفرد**  
**قوله جدر ربان** **قوله ربان** **قوله ربان** **قوله ربان** من بيان المسائل البسيطة  
شكر في بيان الفرية وبيان ترتيبها فالرابعة الاول وهي الرابعة سنتد فيها

فم اشيرة وخمسة اشباع